



حقوق الأنسان

المحاضرة الحادي عشر

حقوق الأنسان في الوثائق الإسلامية

الخالدة

Doaaa.al-hadee@mustaqbal-college.edu.iq





الأستاذ الدكتور
عمار عباس الحسيني

حقوق الإنسان Human Rights



الطبعة الرابعة
الطبعة 2022

لتعريف به، حقوق
الإنسان، وأصنافها.

نسبية حقوق الإنسان

خصائص حقوق
الإنسان وأهميتها

الإنسان بوصفه
محموا للحقوق

التطور التاريخي
لحقوق الإنسان

مصادر حقوق الإنسان

ضمانات حماية
حقوق الإنسان

حقوق الإنسان في
الشريعة الإسلامية

الحقوق المدنية
والشخصية

الحقوق السياسية

الحقوق الاقتصادية
والاجتماعية

الحقوق والحريات
الثقافية والفكرية





حقوق الإنسان

Doaaa.al-hadee@mustaqbal-college.edu.iq



المحاضرة الحادي عشر

**المطلب الثالث : حقوق الإنسان في الوثائق
الأسلامية الخالدة**

**المطلب الرابع : اهم صور حقوق الإنسان
في الشريعة الإسلامية**



لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾⁽¹⁾، وإن الله تعالى قد سَخَّرَ لِلْإِنْسَانِ مَا فِي
السموات والأرض⁽²⁾.

المطلب الثالث

حقوق الإنسان في الوثائق الإسلامية الخالدة

رَوَّحَ التاريخ الإسلامي بالعديد من الشواهد التي تؤكد على حقوق الإنسان في المجتمع الإسلامي، ولعل أبرزها في هذا المجال ما جاء في «خطبة الوداع» للنبي محمد ﷺ، و«عهد الإمام علي عليه السلام» إلى مالك الأشتر»، و«رسالة الحقوق للإمام السجاد عليه السلام»، وتناولها في الآتي.

أولاً: حقوق الإنسان في «خطبة الوداع» للنبي محمد ﷺ

هذه الخطبة القاها النبي الأكرم ﷺ في آخر حجة له سنة «10هـ»، ومن مبادئ حقوق الإنسان التي وردت في هذه الخطبة، حق حفظ النفس والدماء والأعراض بقوله ﷺ: «فإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام إلى أن تلقوا ربكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا»، كما أكد أيضاً على مكانة النساء وواجب رزقهن وكسوتهن والنهي عن ضربهن بغير حق، فضلاً عن تأكيده على حرمة الربا مما يعني وجوب التمسك من الحلال، وتأكيد على الحق في المساواة وإن لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى.

ثانياً: حقوق الإنسان في «عهد الإمام علي عليه السلام» إلى مالك الأشتر

يمثل هذا العهد دستوراً ومنهجاً من الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام إلى الصحابي مالك الأشتر النخعي ؓ حينما وُلِّاه على مصر، وقد تضمن العديد من المبادئ التي توصف اليوم بأنها من قبيل حقوق الإنسان، ومنها حق التعامل مع الرعية بالرحمة والعفو وعدم تكبر الحاكم على المحكومين والتزامه بشرع الله تعالى، ومن ثم حق الرعية في العدل والانصاف، وعدم الركون في الحكم إلى الوشاة أو الاستعانة بالبخلاء والجبناء

(1) سورة التين، الآية: 4.

(2) لقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرْنَا مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا لَكُمْ﴾ [الجاثية: 13]، وقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾ [إبراهيم: 33]، وقوله تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ الَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِي﴾ [النحل: 12].

والخونة، والاعتماد على الثقة والصادقين، كما أكد هذا العهد على حق الجنود في الخراج «الراتب» الذي يؤمن حوائجهم، وكذلك حرمة الدماء بغير حق، وكذلك حقوق الأيتام والمسنين ورعايتهم، وحق المجتمع في السلم ونبذ الحروب بغير حق، وأيضاً مراعاة حقوق المستضعفين من الناس، ومنع الاحتكار ومعاقبة المحتكر، فضلاً عن حرية الصناعة والتجارة في حدودها الشرعية.

ثالثاً: حقوق الإنسان في «رسالة الحقوق»، للإمام السجاد عليه السلام

تمثل «رسالة الحقوق» للإمام علي بن الحسين «السجاد» عليه السلام في مجموعة من البنود والتوجيهات التي أوردتها عليه السلام في صياغة بليغة وشاملة لكل حقوق الإنسان، سواء تلك التي تتعلق بالجوانب الدينية والعبادية أم تلك التي تتعلق بالجوانب الاسرية والعائلية أو تلك التي تتعلق بالجوانب الاجتماعية. وعلى رأس تلك الحقوق، حقوق الله تعالى، وحقوق الجوارح كحق «لسان الإنسان» ألا يذكر به سوءاً و«حق البصر» من خلال غضه عن كل محرم و«حق اليد» في ألا تمتد إلى ما لا يحل و«حق السمع» في تنزيهه عن المحرم و«حق القدمين» في ألا تسير في ما لا يحل للإنسان، و«حق البطن» في ألا تكون وعاءاً للحرام. ومن قبيل الحقوق الأخرى الواردة في هذه الوثيقة، حق الرعية وحقوق الأرحام وحق صاحب «الصديق» وحقوق الاخوان وحق الاولاد وحق أصحاب الفضل والمعروف وحق الجار وحق الدائن «الغريم» وحق المجلس وحقوق الخصوم «المدعي والمدعى عليه»، وحقوق الصغير وحقوق كبار السن وحق العدالة في التقاضي وحقوق الأسرة والوالدين.

المطلب الرابع

أهم صور حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

تضمن القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة تطبيقات واضحة وصوراً جلية لحقوق الإنسان التي تناولت مختلف جوانب حياته، ومن أبرزها حق الإنسان في الحياة وحقه في المساواة وحقه في العمل وحقه في التعليم وحقه في التملك وحقه في تكوين الأسرة ورعايتها وحقه في حرية الرأي والعقيدة وحقه في التكافل الاجتماعي وحقه في حرمة حياته الخاصة وحقه في الاجراءات القضائية العادلة.

أولاً: حق الإنسان في الحياة

حياة الإنسان أثنى ما لديه، وهي الأساس الذي تركز عليه حقوقه الأخرى، لذا فقد



جعلها الله تعالى مقدسة، وقد حرم الله تعالى قتل الإنسان بغير حق، وفي ذلك قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (1)، وقوله تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (2)، ولقوله ﷺ: «الزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم»، وقرر الله تعالى «القصاص» للقاتل بقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ (3)، بل إن الشريعة الإسلامية وعدت القاتل بعقوبة أخروية شديدة ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (4).

ولقدسية حياة الإنسان فإن الله تعالى شرع دفاع الإنسان عن نفسه بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَ عَلَيْكُمْ فَاَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ (5)، كما حرم تعالى قتل الإنسان نفسه «الانتحار» لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (6)، كما نهى الله تعالى عن قتل الأبناء بحجة الفقر والعوز، لقوله تعالى: (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم) (7).

ثانياً: حق الإنسان في المساواة

من مظاهر تكريم الشريعة الإسلامية للإنسان، أن جعلت بني البشر متساوون بصرف النظر عن الجنس أو العرق أو اللون كونهم مخلوقين من نفس واحدة، وفي ذلك قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ (8)، وفي ذلك أيضاً قال النبي الأكرم ﷺ: (كلكم لآدم وآدم من تراب) وقوله: (الناس سواسية كأسنان المشط) وقوله: (لا فضل لعربي على أعجمي، إلا بالتقوى).

ثالثاً: حق الإنسان في العمل

الإنسان في الشريعة الإسلامية مكلف بالعمل الشريف من أجل سد حاجاته

- (1) سورة الإسراء، الآية 33.
- (2) سورة المائدة، الآية 32.
- (3) سورة البقرة، الآية 179.
- (4) سورة النساء، الآية 93.
- (5) سورة البقرة، الآية 194.
- (6) سورة النساء، الآية 29.
- (7) سورة الإسراء، الآية 31.
- (8) سورة النساء، الآية 1.



وحاجات عياله في حال من العيش الكريم، فقد سَخَّرَ اللهُ تعالى الأرض وما عليها للإنسان يسعى فيها ويسترزق منها. وقد إهتم الإسلام كثيراً بالعمل وشروط التَّكْسِبِ من الحلال، حتى ان التاريخ يرشدنا إلى أن الأنبياء ﷺ كانوا يعملون في مختلف المهن الشريفة التي يعتاشون من مواردها.

وفي ذلك قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ (1)، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشٌ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ (2)، وفي ذلك أيضاً قال النبي الأكرم ﷺ: (ما أكل أحد طعاماً قط، خيراً من أن يأكل من عمل يده) وقوله أيضاً ﷺ: (ما كسب رجلٌ كسباً أطيب من عمل يده) وقوله: (إعملوا، فكلٌ ميسرٌ لما خُلِقَ له). مع مراعاة أن حق العمل في الشريعة الإسلامية مقيدٌ بضوابط شرعية، منها النهي عن أكل الربا والنهي عن احتكار السلع والنهي عن الغش في المعاملات، مع وجوب التفقه في الدين.

رابعاً: حق الإنسان في التعليم

من أهم الحقوق التي أكد عليها الإسلام، حق الإنسان في التعلم كونه يمثل السبيل الأسلم إلى حسن التفكير والتفكير والطريق الواضح إلى معرفة الخالق والخلق، ولعل أول ما نزل من القرآن قد تمثل في البحث على التعلم بقوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (3)، وقد جعل الله تعالى للعلماء منزلة خاصة بقوله: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (4)، وقوله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ (5)، وفي حث الإنسان على طلب العلم قال تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ (6). وكذلك قوله ﷺ: (طلب العلم فريضة على كل مسلم) وقوله: (اطلبوا العلم ولو في الصين)، وقوله: (من سلك طريقاً يبغي فيه علماً، سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، وأن الملائكة لتضع أجنحتها رضاءً لطالب العلم).

خامساً: حق الإنسان في التملك

في الواقع، ان الملك الحقيقي لله تعالى وحده وان الإنسان مُستخَلَفٌ فيه، ولهذا

- (1) سورة الملك، الآية 15.
- (2) سورة الاعراف، الآية 10.
- (3) سورة العلق، الآية 1.
- (4) سورة الزمر، الآية 9.
- (5) سورة فاطر، الآية 28.
- (6) سورة طه، الآية 114.

تسمى ملكية الإنسان بـ «الملكية المجازية»⁽¹⁾، مع ملاحظة ان حق التملك المقرر للإنسان مقيد بأن يكون مشروعاً ومن مصدر غير محرم.

وفي ذلك قال تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾⁽²⁾، وقوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾⁽³⁾، ومع ذلك فإن الله تعالى قد تفضل على عباده فمنحهم حق تملك هذه الاموال بما يتفق والفقرة البشرية التي تميل إلى حب الاموال والحرص عليها لقوله تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾⁽⁴⁾، وقوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾⁽⁵⁾.

ومن ثم فقد حرم الله تعالى أي اعتداء على ملك الغير كون هذا الاعتداء يمثل انتهاكاً صارخاً لحق الملكية ومنها تحريم السرقة وقطع الطريق والاحتيال وغيرها مما يقع من جرائم على الاموال، كما حث الإنسان على الدفاع عن أمواله وممتلكاته، وجعل من يقتل دون ماله «شهيداً».

سادساً: حق الإنسان في تكوين الأسرة ورعايتها

عني الإسلام عناية كبيرة بالأسرة كونها نواة المجتمع، ونظم أحكامها بما يضمن الترابط الاسري واختيار الزوجة الصالحة وحسن المعاشرة الزوجية واحترام الوالدين وبرهما، وفي ذلك قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾⁽⁶⁾، كما فرض على الرجل نفقة الزوجة لقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللرَّجَالُ عَلَيْهِنَ دَرَجَةٌ﴾⁽⁷⁾. وفي بر الوالدين قال تعالى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾⁽⁸⁾، وقوله تعالى: ﴿وَبِرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَوْ كُنَّ جَبَّارًا عَصِيًّا﴾⁽⁹⁾، بل إن النبي الأكرم ﷺ قد جعل من بر الوالدين بمثابة الجهاد.

(1) أي الملكية غير الحقيقية

(2) سورة الزمر، الآية 62.

(3) سورة آل عمران، الآية 26.

(4) سورة الفجر، الآية 20.

(5) سورة الكهف، الآية 46.

(6) سورة الروم، الآية 21.

(7) سورة البقرة، الآية 228.

(8) سورة النساء، الآية 36.

(9) سورة مريم، الآية 14.

(9) سورة مريم، الآية 14. وسورة الإسراء، الآية 23. سورة البقرة، الآية 83.



سابعاً: حق الإنسان في حرية الرأي والعقيدة

انطلاقاً من تأكيد الشريعة الإسلامية على تكريم الإنسان وتحرير عقله من الجمود والتبعية، فقد حرصت هذه الشريعة على ان حرية الاعتقاد مكفولة لكل شخص، ومنها قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾⁽¹⁾، وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾⁽²⁾، مع مراعاة أن تكون ممارسة هذه الحرية في إطار من الأخلاق واحترام الآخرين وخصوصياتهم وعدم مخالفة ثوابت المجتمع الإسلامي، وفي ذلك قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾⁽³⁾، وفي الحث على التعبير عن قول الحق، قال النبي الأكرم ﷺ: (أفضل الجهاد، كلمة حق عند سلطان جائر).

ثامناً: حق الإنسان في التكافل الاجتماعي

عرفت الشريعة الإسلامية نظاماً متميزاً للتكافل الاجتماعي الذي يعرف اليوم بـ «نظام الضمان الاجتماعي» أو «الرعاية الاجتماعية»، بالنسبة للفئات التي تفتقر إلى مصدر دخل كالعاطلين عن العمل وكبار السن والمرضى والأيتام والأرامل والمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة، وهو حق مقرر لهؤلاء في أموال الميسورين يسمى بـ «الزكاة» فضلاً عن «الصدقات». وفي ذلك قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾⁽⁴⁾، وقوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾⁽⁵⁾، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ فُلُوقِهِمْ﴾⁽⁶⁾، وقوله تعالى: ﴿مَا سَأَلَكَ كُفْرِي سَقَرٌ * قَالُوا لَرَبِّكَ مِنَ الْمُصَلِّينَ * وَلَرَبِّكَ تُطْعَمُ الْمُسْكِينِ﴾⁽⁷⁾.

تاسعاً: حق الإنسان في حرمة حياته الخاصة

لكل إنسان حياته الخاصة التي يحرص على ألا يطلع الغير على تفاصيلها، سواءً في مسكنه أو في تفاصيل عمله أو عموم حياته الشخصية، وفي ذلك نهى الله تعالى عن

(1) سورة البقرة، الآية 256.

(2) سورة الكافرون، الآية 6.

(3) سورة النحل، الآية 125.

(4) سورة التوبة، الآية 103.

(5) سورة الذاريات، الآية 19. وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مِّمَّا لِكُلِّ الْمَسْكِينِ * لِسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج 24 - 25].

(6) سورة التوبة، الآية 60.

(7) سورة المدثر، الآيات 42 - 44.



«التجسس» بالقول (ولا تجسسوا)⁽¹⁾، وفي حرمة المساكن قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ لَا يَأْمَنُونَ آتًا يَخُوفًا وَعِيبًا بِيَوْمٍ أَتَتْكُمْ حَقٌّ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾⁽²⁾، وقول النبي الأكرم ﷺ: (لا يحل لامرئ أن ينظر في جوف بيت امرئ حتى يستأذن) وقوله أيضاً: (من أطلع في كتاب أخيه دون أمره، فإنه اطلع على النار).

عاشراً: حق الإنسان في الإجراءات القضائية العادلة

تُعدّ العدالة، الدعامة الأساس لكل الديانات السماوية ومنها الدين الإسلامي، وقد حرصت الشريعة الإسلامية على أن يسود العدل في المجتمع لكي يتمكن صاحب الحق أن يصل إلى حقه من دون أن ينازعه احد في ذلك⁽³⁾.

وتتعدد صور الاجراءات القضائية العادلة في الشريعة الإسلامية وما يسبقها من مقدمات تمثل ضمانات للمتهم في هذا المجال، ومنها عدم جواز مساءلة الفرد عن جريمة من دون وجود نص شرعي يجرمها قبل اقرارها، وفي ذلك قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾⁽⁴⁾، وفي الحكم العادل قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾⁽⁵⁾، وقوله ﷺ: (الظلم ظلمات يوم القيامة).

وللتأكيد على أهمية الإثبات، فقد تشددت الشريعة الإسلامية في الشهادة على بعض الجرائم من أجل العقاب عليها، ومنها تطلبها أربعة شهود لإثبات جريمة الزنا، وشاهدين إثنيين لبعض الجرائم الأخرى كالقتل. فضلاً عن تأكيدها على وجوب تحقق الدليل قبل الإدانة وليس الحكم على الشبهة وفي ذلك يقول تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكَ قَائِلٌ يَبْتَغِي فِتْنَةً أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ﴾⁽⁶⁾ وقوله ﷺ: (إدروا الحدود عن المسلمين، ما استطعتم).

(1) سورة الحجرات، الآية 12.

(2) سورة النور، الآية 27.

(3) يُذكر بهذا الصدد ان النبي الأكرم ﷺ كان يُمارس الوظيفة القضائية من خلال الفصل في الخصومات والتراعات بين المسلمين وبشكل عادل، كما يُحدثنا التاريخ الإسلامي عن العديد من روائع الأحكام القضائية للإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام والتي تمثل مرحلة متقدمة من الضمانات القضائية التي تحقّق العدالة وتراعي حقوق الإنسان.

(4) سورة الإسراء، الآية 15.

(5) سورة النساء، الآية 58.

(6) سورة الحجرات، الآية 6.







قسم تقنيات التخدير

Doaaa.al-hadee@mustaqbal-college.edu.iq



شكراً لأستماعكم

